

الدر المختار

متسفلة عنه لا ينقض وكذا الحكم في الدبر والفرج الداخل (وإن ابتل) الطرف (الداخل
لا) ينقض ولو سقطت فإن رطوبة انتقض وإلا لا وكذا لو أدخل أصبعه في دبره ولم يغيبها فإن
غيبها أو أدخلها عند الاستنجاء بطل وضوءه وصومه .